

قرار لوزير الثقافة رقم 2671.14 صادر في 19 من رمضان 1435 (17 يوليو 2014) يقضي بتقييد بناية J.PARRAIN (الملك المسمى «وورتنطون») بمدينة الدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة ،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به جمعية الدار البيضاء الذاكرة «Casamémoire» بتاريخ 13 نوفمبر 2014 ؛

وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2013 ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار بناية Grand Hotel (الملك المسمى «وورتنطون») موضوع الرسم العقاري C/5301 والواقعة بمدينة الدار البيضاء كما هو مبين في التصميم الملحق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

لا يمكن إحداث أي تغيير في الشكل العام للبنية كيفما كانت طبيعته ما لم يعلم المالك أو الملاك الإدارة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل، كما هو منصوص عليه بالفصل السادس من القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه.

#### المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الثقافة.

وحرر بالرباط في 19 من رمضان 1435 (17 يوليو 2014).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي.

قرار لوزير الثقافة رقم 2670.14 صادر في 19 من رمضان 1435 (17 يوليو 2014) يقضي بتقييد الفندق الكبير Grand Hotel (الملك المسمى الفندق الكبير) بمدينة الدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة ،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على طلب التقييد الذي تقدمت به جمعية الدار البيضاء الذاكرة «Casamémoire» بتاريخ 6 مارس 2014 ؛

وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 6 ماي 2014 ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار بناية الفندق الكبير Grand Hotel (الملك المسمى الفندق الكبير) موضوع الرسم العقاري C/591 والواقع بمدينة الدار البيضاء كما هو مبين في التصميم الملحق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

لا يمكن إحداث أي تغيير في الشكل العام للبنية كيفما كانت طبيعته ما لم يعلم المالك أو الملاك الإدارة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل، كما هو منصوص عليه بالفصل السادس من القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه.

#### المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الثقافة.

وحرر بالرباط في 19 من رمضان 1435 (17 يوليو 2014).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي.